

وعلى القانون عدد 91 لسنة 1988 المؤرخ في 2 أوت 1988 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لحماية المحيط وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2017،

وعلى القانون عدد 34 لسنة 2007 المؤرخ في 4 جوان 2007 المتعلق بنوعية الهواء وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر عدد 793 لسنة 1981 المؤرخ في 9 جوان 1981 المتعلق بتنظيم مصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 3939 لسنة 2014 المؤرخ في 24 أكتوبر 2014،

وعلى الأمر عدد 2862 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم التعداد العام الثاني عشر للسكان والسكنى،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 447 لسنة 2018 المؤرخ في 18 ماي 2018 المتعلق بضبط الحدود القصوى وحدود الإنذار لنوعية الهواء،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 22 أفريل 2014 المتعلق بضبط تاريخ وترتيب إنجاز التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014.

قررا ما يلي:

الفصل الأول - يضبط هذا القرار عدد السكان المعتمد لتحديد التجمعات العمرانية التي تتطلب إعداد مخططات للمحافظة على نوعية الهواء، تطبيقا لأحكام الفصل 4 من القانون المشار إليه أعلاه عدد 34 لسنة 2007 المؤرخ في 4 جوان 2007. ويمكن أن تشمل التجمعات العمرانية منطقة أو عدة مناطق بلدية ومنطقة أو عدة مناطق صناعية شريطة أن تكون متاخمة لبعضها.

قرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير الصحة مؤرخ في 18 ماي 2018 يتعلق بضبط عدد السكان المعتمد لتحديد التجمعات التي تتطلب إعداد مخططات للمحافظة على نوعية الهواء.

إن وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جويلية 2000،

الفصل 2 - يتم إعداد مخططات للمحافظة على نوعية الهواء في التجمعات العمرانية التي يتجاوز عدد سكانها مائة ألف (100.000) ساكن وفي التجمعات التي يتم فيها تسجيل تجاوز أو احتمال تجاوز الحدود القصوى أو حدود الإنذار لنوعية الهواء.

الفصل 3 - يتم إعداد مخططات المحافظة على نوعية الهواء على مرحلتين :

- مرحلة أولى تشمل التجمعات العمرانية التي يتجاوز عدد سكانها مائتان وخمسين ألف (250.000) ساكن.

- مرحلة ثانية تشمل التجمعات العمرانية التي تعد ما بين مائة ألف (100.000) ساكن ومائتين وخمسين ألف (250.000) ساكن.

الفصل 4 - تعتمد آخر الإحصائيات للتعداد العام للسكان والسكنى كمرجع لتحديد التجمعات العمرانية التي تتطلب إعداد مخططات للمحافظة على نوعية الهواء.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 ماي 2018.

وزير الشؤون المحلية والبيئة

رياض المؤخر

وزير الصحة

عماد الحمامي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد